رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

# الولاية في الأمور التعليمة للأطفال عند انفصال الابوين؟/الخميـس)91-21-4202م(الحلقـة الأولـى

صلاح الصاوي

---

السؤال الاول زوجان على وشك الطلاق لديهما طفل عمره خمس سنوات والاب يرفض تماما ادخال الطفل الى مدرسة حكومية او حتى اسلامية بخوفه عليه من الفتن ويصر ان تقوم امه بتعليمه بالمنزل هو مسك ولينك - 00:00:00

الام لا تستطيع القيام بالبائع. خاصة ان الطفل ذو شخصية عنيدة وتود ادخاله الى مدرسة اسلامية الابن سيكون في حضانة الام بعد الطلاق لكن الاب بيقول انه هو من سيسأل عنه يوم القيامة. شرعا من صاحب القرار بالنسبة لتعليم الطفل في هذه المرحلة - 00:00:25

الجواب عن هذا لا شك ان الاصل ان الاب هو المسئول عن الجانب التربوي والتعليمي بالتشاور مع الام ان امور الاولاد بعد الطلاق ينبغي ان تكون عن تراض من الوالدين وتشاور - 00:00:51

وقد قال تعالى فان اراد فصالا عن تراب منهما وتشاور فلا جناح عليهما لكن في الجانب التعليمي والتربوي الاصل ان المسئولية تناط بالاب لكن مع التشاور مع الام لكن التكليف مناطه القدرة - 00:01:14

فاذا كانت الام لا تقوى على التعليم المنزلي ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. ولا تكليف مع العجز الابا الوالد الحق الولد بمدرسة الاسلامية فليوفر لامه من يعينها في تعليمه - 00:01:34

وان تعثرا لجأ الى التحكيم الشرعي وان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما وارجو الا يكون موقف الاب مرده الى الفرار من مصروفات المدرسة الاسلامية والله تعالى اعلى واعلم - 00:01:53